



الرباط في: 7 - محرم 1432  
الموافق لـ: 13 ديسمبر 2010

مذكرة رقم: 191

إلى السيدات والسادة :

- مديرتي ومديري الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين؛
- النائبات والنواب بالعمالات والأقاليم؛
- المفتشات والمفتشين العاملين بالتعليم الثانوي الإعدادي الأصيل؛
- مديرات ومديري مؤسسات التعليم الثانوي الأصيل؛
- الأستاذات والأساتذة العاملين بمؤسسات التعليم الثانوي الأصيل.

**الموضوع :** تأطير وتتبع إجراء فروض المراقبة المستمرة للمواد الإسلامية بالتعليم الثانوي الإعدادي الأصيل.

**المرجع :** - قرار وزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 2384.06 الصادر في 23 من رمضان 1427 (16 أكتوبر 2006) في شأن تنظيم امتحانات نيل شهادة السلك الإعدادي، كما تم تغييره وتتميمه بقرار وزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 1521.09 الصادر بتاريخ 10 سبتمبر 2009. - مقرر السيدة كاتبة الدولة لدى وزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي المكلفة بالتعليم المدرسي، رقم 151 بتاريخ 14 رمضان 1431 الموافق لـ 25 أغسطس 2010 بشأن تنظيم السنة الدراسية 2010-2011. - المذكرة رقم 175 بتاريخ 12 ذو الحجة 1431 (19 نونبر 2010) في شأن تأطير وتتبع المراقبة المستمرة بالتعليم المدرسي. - المذكرة رقم 28 بتاريخ 26 فبراير 2010 بشأن إعداد مواضيع الامتحان الموحد الجهوي لنيل شهادة السلك الإعدادي.

**سلام تام بوجود مولانا الإمام المؤيد بالله؛**

وبعد، فإلحاقاً بالمذكرة المشار إليها في المرجع أعلاه، يشرفني أن أوافيكم بالتوجيهات المتعلقة بتأطير وتتبع إجراء فروض المراقبة المستمرة للمواد الإسلامية بالتعليم الثانوي الإعدادي الأصيل.

**أولاً: المبادئ والأهداف العامة للمراقبة المستمرة**

تعتبر المراقبة المستمرة مكوناً أساسياً في تقويم التعلّيمات، ووسيلة تتوخى، إضافة إلى أبعادها التكوينية، اتخاذ ما يناسب من القرارات ذات الصلة بمسارات المتعلمين الدراسية. ولبلوغ هذه الغاية

ينبغي مراعاة الأهداف العامة المنصوص عليها في منهاج المواد الإسلامية بالتعليم الثانوي الإعدادي الأصيل :

- إتمام البرنامج الدراسي للمواد الإسلامية بالتعليم الثانوي الإعدادي الأصيل في الفترات المحددة في المذكرات وفي مقرر تنظيم السنة الدراسية؛
- مراعاة البعدين التكويني والجزائي للمراقبة المستمرة في المواد الإسلامية ؛
- تحسيس المتعلمات والمتعلمين بأهمية المراقبة المستمرة باعتبارها مكونا أساسيا من مكونات المواد الإسلامية؛ وحافزا على تنمية المهارات الأساسية؛
- تتبع أعمال المتعلمات والمتعلمين واستثمار نتائجهم، قصد اتخاذ الإجراءات التصحيحية الضرورية لتطوير مكتسباتهم تحقيقا للأهداف المسطرة؛
- ممارسة الأساتذة لتقويم ذاتي منظم للممارسة التدريسية، يمكن من مراجعة الأساليب والطرائق التدريسية لتحقيق الكفايات المسطرة، والرفع من مستوى المردودية والنجاعة المهنيين.
- تهيئ المتعلمات والمتعلمين لاجتياز الامتحانات الدورية والإشهادية عن طريق التمرن على معالجة بعض المواضيع والوضعيات التقويمية المماثلة لتلك الامتحانات.

## ثانيا: أساليب المراقبة المستمرة

### 1. الأساليب المعتمدة في المراقبة المستمرة :

تشمل المراقبة المستمرة في المواد الإسلامية بالتعليم الثانوي الإعدادي الأصيل الفروض الكتابية المحروسة ومختلف أنشطة المتعلمين .

#### 1.1. الفروض الكتابية المحروسة ؛

#### 1.2. باقي أساليب المراقبة المستمرة ؛

ويتم تنظيم المراقبة المستمرة وفق الجدول التالي :

المستوى	المواد	عدد الفروض	فترة الإنجاز	مدة الإنجاز	المضامين والمجالات الدراسية	توزيع النقط على مكونات الفرض
الأولى	- التفسير - الحديث - الأخلاق - الفقه - التوحيد	فرضان كتابيان في كل دورة	ينجز أول فرض في الثاني والثالث في آخرها (أنظر المقرر 151 الوزاري في المرجع أعلاه)	ساعة لكل فرض كتابي محروس	<ul style="list-style-type: none"> <li>▪ الدروس النظرية :</li> <li>- تقويم تعلمات المتعلمين المعرفية والمهارية.</li> <li>- مدى قدرتهم على توظيف مكتسباتهم في معالجة وضعيات جديدة</li> <li>▪ نصوص المطالعة والاستثمار</li> </ul>	75%

المستوى	المواد	عدد الفروض	فترة الإنجاز	مدة الإنجاز	المضامين والمجالات الدراسية	توزيع النقط على مكونات الفرض
الثانية	التفسير الحديث الأخلاق الفقه التوحيد	فرضان كتابيان في كل دورة	ينجز أول فرض عند منتصف الدورة والثاني في آخرها (أنظر المقرر 151 الوزاري في المرجع أعلاه)	ساعة لكل فرض كتابي محروس	<ul style="list-style-type: none"> <li>▪ الدروس النظرية :</li> <li>- تقويم تعلمات المتعلمين المعرفية والمهارية؛</li> <li>- مدى قدرتهم على توظيف مكتسباتهم في معالجة وضعيات جديدة.</li> <li>▪ نصوص المطالعة والاستثمار</li> </ul>	75%
الثالثة	التفسير الحديث الأخلاق الفقه التوحيد					
كل المستويات	كل المواد	باقي أساليب المراقبة المستمرة	طلبة كل دورة دراسية	طلبة كل دورة دراسية	<ul style="list-style-type: none"> <li>- أسئلة شفوية ؛</li> <li>- مراقبة دفاتر التلاميذ؛</li> <li>- مشاركة المتعلمين داخل الفصل؛</li> <li>- الأنشطة الفردية أو الجماعية التي يكلف المتعلمون بإجازها خارج الفصل كالبحوث وإعداد الملفات.</li> </ul>	25%

يجب الحرص على أن تجرى الفروض الكتابية لمنتصف الدورة الأولى خلال الأسبوع الأول من شهر نونبر، بينما تجرى الفروض الكتابية لمنتصف الدورة الثانية خلال الأسبوع الأخير من شهر مارس.

### ثالثا : إجراءات المراقبة المستمرة.

#### 1. التأطير:

يعتبر التأطير حلقة أساسية في تفعيل إجراءات المراقبة المستمرة، وذلك على المستويات الآتية:

#### 1.1. على مستوى الأكاديمية :

تتعلق المنسقية الجهوية التخصصية لمادة التربية الإسلامية من خطة العمل المنجزة من طرف المجلس الجهوي للتنسيق ومصلحة الامتحانات بالأكاديمية ومكاتب الامتحانات بالنيابات، من أجل تنفيذ العمليات المتعلقة بالتأطير والتنفيذ والتقويم واستثمار النتائج.

## 2.1. على مستوى المناطق التربوية :

ينظم السيدات مفتشات والسادة مفتشو مادة التربية الإسلامية المكلفون بتأطير المواد الإسلامية بالتعليم الثانوي الإعدادي الأصيل لقاءات تربوية مع السيدات الأستاذات والسادة أساتذة المواد الإسلامية لتأطيرهم في موضوع المراقبة المستمرة في المواد الإسلامية، تخطيطاً وتنفيذاً وتقويماً واستثماراً.

## 3.1. على مستوى المؤسسة التعليمية :

تخصص اجتماعات المجلس التعليمي للمواد الإسلامية لتتبع مختلف العمليات المتعلقة بالمراقبة المستمرة، لبلورة خطة عمل للارتقاء بها وتحقيق الأهداف المرجوة منها.

## 2. التنظيم :

يلعب التنظيم دوراً محورياً في نجاح العمليات والإجراءات المرتبطة بالمراقبة المستمرة، ولذلك ينبغي عند إعداد الفروض الكتابية العمل بالمقتضيات التنظيمية الآتية :

أ. تنفيذ مقتضيات المذكرة المنظمة للمراقبة المستمرة للمواد الإسلامية انطلاقاً من المواصفات والمكونات الآتية :

- قيام إدارة المؤسسة بتنسيق مع أساتذة القسم الواحد بإعداد جدول زمني دورية للفروض المحروسة انطلاقاً من المذكرات الفرعية الخاصة بالمواد، وذلك على نحو يضمن السير العادي للدراسة ويجنب المتعلمات والمتعلمين كل مظاهر الإرهاق المترتبة عن تزامن الفروض، مع الحرص على إطلاعهم على تلك الجدولة الزمنية في الوقت المناسب؛
- توفير الإمكانيات والوسائل اللازمة لإجراء المراقبة المستمرة في ظروف مناسبة؛
- استحضار مقتضيات الإطار المرجعي لتقويم المواد الإسلامية باعتباره موجهاً لبناء هذه الفروض بالنسبة للسنة الثالثة إعدادي .
- إجراء فروض المراقبة المستمرة في المواعيد المحددة لها وباحترام الحيز الزمني المخصص لها، وتهيئ ظروف الإنجاز بما يضمن تكافؤ الفرص بين جميع المتعلمات والمتعلمين؛
- إجراء فروض المراقبة المستمرة على مدى السنة الدراسية في كل المستويات الدراسية ؛
- إعداد الأستاذات والأساتذة لجذابات فروض المراقبة المستمرة، وفقاً لوسائل القياس وأدواته المختلفة، واستناداً إلى معايير وتعاقدات محددة وسلم دقيق للتقييم؛
- الانطلاق من النصوص الشرعية والفكرية الموثقة والقابلة للاستثمار والمذيلة بأسئلة دقيقة وواضحة تنصب على مضامينها؛
- مراعاة المستوى الدراسي والمدة الزمنية المخصصة للإنجاز؛

- تدوين مواضيع فروض المراقبة المستمرة وسلام التقييط وتواريخ إجراء الفروض في دفتر النصوص؛
- تصحيح أوراق التحرير بالاستناد إلى عناصر الإجابة وسلم التقييط المحددة سلفا في جذاذة الفرض؛
- تصحيح الفروض مع التلاميذ لتمكينهم من التعرف على مواطن القوة ومواطن الضعف في تحصيلهم في أفق وضع خطة محكمة للدعم؛
- تدوين مواضيع فروض المراقبة المستمرة وسلام التقييط وتواريخ إجراء الفروض في دفتر النصوص؛
- تجميع بطاقات التقييط معبأة وترتيبها مرفقة بأوراق التحرير مصححة، من لدن إدارة المؤسسة في أجل أقصاه أسبوعان من تاريخ إجراء الفرض، لوضعها رهن إشارة الأمهات والآباء والأولياء والمفتشات والمفتشين التربويين.

### 3. التتبع والمراقبة :

إن تحقيق الأهداف المتوخاة من المراقبة المستمرة يستدعي تتبع مختلف العمليات المتعلقة بإنجازها واستثمار نتائجها إقليميا وجهويا ومركزيا وذلك من خلال :

#### 1.3. مستوى المؤسسات التعليمية :

يحرص السيدات مديرات والسادة مديري المؤسسات التعليمية على ما يأتي :

- احترام الجدولة الزمنية الخاصة بفروض المراقبة المستمرة؛
- مراقبة دقاتر النصوص، للتأكد من تضمنها لمواضيع الفروض المنجزة وسلام تقييطها وتواريخ إجرائها وتصحيحها؛
- مراقبة أوراق التقييط المعبأة من قبل الأساتذة؛
- التأكد من تطابق النقط المدونة على أوراق التقييط لتلك المسجلة على أوراق التحرير؛
- إخبار المفتش المختص بكل ما يمكن ملاحظته من خلل، قصد تمكينه من معاينة الحالة واتخاذ الإجراءات اللازمة؛
- إدراج موضوع المراقبة المستمرة في جدول أعمال المجالس التربوية والمجالس التعليمية ومجالس الأقسام؛
- إعداد تقارير دورية حول سير المراقبة المستمرة توجه إلى المجلس الإقليمي للتنسيق، تحدد ظروف إجراء الفروض، وطبيعة مواضيعها وتواريخ إنجازها وطريقة تصحيحها، مع اقتراح الإجراءات التربوية والتنظيمية الهادفة إلى تطوير هذه العملية.

### 2.3. مستوى المناطق التربوية :

يقوم السيدات المفتشات والسادة المفتشون بـ :

- تتبع مختلف مراحل إنجاز فروض المراقبة المستمرة وباقي الأنشطة التكوينية المرتبطة بها؛
- تنظيم لقاءات تربوية مع السيدات الأستاذات والسادة الأساتذة لتقييم مختلف العمليات المرتبطة بتدبير المراقبة المستمرة؛
- إعداد تقارير دورية حول سير المراقبة المستمرة وإرسالها إلى المنسقية الجهوية التخصصية لمادة التربية الإسلامية، على أن تتضمن هذه التقارير ظروف إجراء الفروض الكتابية وطبيعة مواضيعها وتواريخ إنجازها وطريقة تصحيحها، وكذلك الشأن بالنسبة لباقي أنشطة المراقبة المستمرة، مع اقتراح الإجراءات التربوية والتنظيمية الهادفة إلى تطوير هذه العملية؛
- استثمار المنسقيات الجهوية التخصصية لمختلف التقارير الواردة عليها وصياغة تقرير مركبي في الموضوع يرسل إلى المنسقية المركزية التخصصية لمواد التعليم الأصيل التي تستثمر، بدورها، مختلف التقارير الجهوية الواردة عليها، بهدف تقديم المقترحات القيمة بالإسهام في تطوير هذا النوع من التقييم وتحسين جودته.

### 4. استثمار النتائج:

يتوج المسار الإجرائي للمراقبة المستمرة بحلقة على درجة كبيرة من الأهمية، ويتعلق الأمر باستثمار النتائج الذي ينبغي تفعيله على مستويين اثنين هما :

#### 1.4. مستوى الإدارة التربوية :

- تفرغ نتائج المراقبة المستمرة في جداول ومبيانات تسمح بإبراز المؤشرات الدالة على مستويات التحصيل الدراسي، سلبي وإيجابيا، كما وكيفا؛
- رصد مكامن القوة والضعف في تحصيل المتعلمات والمتعلمين؛
- عقد لقاءات مع المتعلمات والمتعلمين المتعثرين وأولياء أمورهم بإشراك هيئة التوجيه والإعلام التربوي، لإطلاعهم على النتائج المحصل عليها وتدارس سبل تجاوز التعثرات المسجلة في مسارهم التعليمي؛
- وضع خطة للدعم التربوي.

#### 2.4. مستوى التفيتش التربوي :

- استثمار نتائج المراقبة المستمرة لبلورة تغذية راجعة لفائدة الأستاذات والأساتذة للمساهمة في تحسين أدائهم المهني؛

- تتبع خطة الدعم التربوي المقترحة من طرف المؤسسة ومواكبتها؛
- الإسهام في تأطير فرق البحث التربوي في مجال المراقبة المستمرة.

### رابعاً : حساب المعدل العام للمراقبة المستمرة

يتم حساب المعدل العام للمراقبة المستمرة باتباع الإجراءات الآتية :

- تمثل كل نقطة من نقط المراقبة المستمرة حصيلة للتقديرات التي نالها المتعلم (ة) في مختلف التمارين والفروض وباقي أساليب المراقبة المستمرة ، وتحدد قيمتها من 0 إلى 20؛
- يحسب المعدل العام للمواد الإسلامية في كل دورة دراسية باعتماد جميع النقط المحصلة باعتماد نسبة 75% للفروض الكتابية المحروسة و نسبة 25% لباقي أساليب المراقبة المستمرة؛
- يأخذ المعدل العام للدورة بعين الاعتبار معاملات المواد الإسلامية؛
- يحسب المعدل السنوي للمراقبة المستمرة على أساس قسمة مجموع معدلي الدورتين الدراسيتين على اثنتين.

وبخصوص التغيب عن حصص فروض المراقبة المستمرة، يجدر التنبيه إلى ما يأتي :

- في حالة غياب مبرر، يعطي الأستاذ(ة) للمتعلم(ة) المعني بالأمر فرصة استدراك ما فاتته وفق صيغة تضمن تكافؤ الفرص بين المتعلمات والمتعلمين؛
- كل تغيب غير مبرر يستحق عليه المتعلم (ة) صفراً.

ونظراً لما يكتسبه موضوع المراقبة المستمرة من أهمية قصوى في ضبط مسار التعلم، وتمكين الفاعلين التربويين من إمكانيات لتطوير العملية التعليمية وتجويدها، فالمرجو من السيدتين مديرتي والسادة مديري الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين أن يسهروا على إطلاع كل الأطراف المعنية بفحوى هذه المذكرة، وعلى التطبيق الأنجع لمقتضياتها، مع دعوة كل المتدخلين إلى الالتزام بتلك المقتضيات، والسلام.

كتابة الدولة المكلفة بالتعليم المدرسي

الكاتب العام  
يوسف بلقاسمي